



الرباط، في 11 يونيو 2007

م.ق.و.ت.ش / ق.ج.م / رقم 11/6

مذكرة

إلى السيدات والسادة الخزان الجماعيين والقباض الجماعيين والقباض

الموضوع : سندات الطلب والصفقات التفاوضية

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أحيل عليكم قصد الإخبار والتنفيذ منشور السيد الوزير الأول عدد 2007/11 بتاريخ 25 يونيو 2007 المتعلق بسندات الطلب والصفقات التفاوضية.

وحسب مقتضيات هذا المنشور فإن لجوء بعض الإدارات إلى طلب ترخيص من الوزير الأول لرفع السقف المحدد لسندات الطلب بموجب مقرر يتخذ بعد استطلاع رأي لجنة الصفقات وتأشيرة وزير المالية والخصوصية ينبغي أن يتم قبل تنفيذ الخدمة المعنية بطلب رفع السقف لأن المراقبة المتعلقة بصحة الالتزام والتي تخضع لها سندات الطلب تتم وفقا لقواعد المحاسبة العمومية قبل أي إلتزام. وبالتالي فلا يمكن المطالبة بترخيص في هذا الشأن إذا كانت الإدارة تتوخى من وراءه تسوية خدمات منجزة أو كانت الغاية من ذلك تجنب اللجوء إلى مساطر إبرام الصفقات عن طريق تجزئة الخدمات بسندات طلب أو تسوية خدمات منجزة تجاوزا لنظام الصفقات.

كما حدد هذا المنشور الشروط التي يجب مراعاتها لإنجاز الأعمال أو الخدمات عن طريق الصفقات التفاوضية والتي يمكن تلخيصها كمايلي :

- 1- حالة الاستعجال الملحة والتي لا تتحمل الآجال التي تقتضيها مسطرة طلب العروض أو المباراة؛
- 2- الظروف الغير المتوقعة لدى صاحب المشروع بالنسبة للخدمات المراد إنجازها؛
- 3- اقتنار الخدمات أو الأعمال موضوع الصفقة التفاوضية على الحاجات الضرورية لمواجهة حالة الاستعجال.

ونظرا للأهمية التي يكتسبها المنشور السالف الذكر، أطلب منكم كل حسب اختصاصاته، العمل على تنفيذ التعليمات الواردة فيه وموافاتي إن اقتضى الحال بالصعوبات التي قد تحول دون ذلك.

والسلام

مدير قيادة الوظائف
والتشغيل الشبكية
عبد الإله مرسيل